

السياسة النقدية الأخرى فاعليتها في العمل على إعادة الأموال الوطنية الموظفة في الخارج الى الاقتصاد الوطني.

• العوامل التي تجعل من نسبة الاحتياطي النقدي القانوني سياسة غير فاعلة

- ١- حالة الركود الاقتصادي لا تمارس هذه السياسة تأثيرا فاعلا ومؤكدا على النشاط الاقتصادي ، فخفض هذه النسبة رغم كونه يؤدي الى زيادة السيولة النقدية لدى المصارف التجارية الا انه قد لا يترتب عليها حدوث تغير في الطلب على الائتمان من قبل الوحدات الاقتصادية غير المصرفية عندما تكون توقعاتهم تشاؤمية بالنسبة للطلب الكلي والارباح المتوقعة.
- ٢- السلطات النقدية لا تستطيع تغيير هذه النسبة بصورة متكررة وفي فترات متقاربة، لان ذلك يؤدي الى حدوث ارباك في عمل المصارف، وعليه يصفها البعض انها أداة مولدة لعدم الاستقرار النقدي والمالي في الاقتصاد.
- ٣- ان احتفاظ المصارف التجارية باحتياطيات نقدية كبيرة تكفي لمواجهة متطلبات الاحتياطي النقدي القانوني لا يعني انها أداة نقدية ناجحة وفاعلة في التأثير على كمية الائتمان بشكل مؤكد وكذلك الإيفاء بطلبات الائتمان من قبل الوحدات الاقتصادية المقترضة.
- ٤- لا تستطيع هذه السياسة التمييز بين المصارف ذات العجز والمصارف ذات الفائض في الاحتياطيات النقدية في مناطق مختلفة في آن واحد لكونها تتعامل معها من دون روية وتبصر، فزيادة هذه النسبة او خفضها يؤدي الى خفض او زيادة السيولة النقدية لدى المصارف كافة بغض النظر عن حالة السيولة.

٢- ادوات السياسة النوعية تتكون من الأنواع الآتية:

تعد من الوسائل النوعية التي تهدف إلى التأثير في تدفق الائتمان نحو قطاعات اقتصادية معينة ، كالائتمان الاستهلاكي أو العقاري او الزراعي او الصناعي الخ . وهي وسائل تستعمل عادة مع الوسائل العامة الأولى . غير أن اهميتها تختلف حسب مرحلة التقدم الاقتصادي

والصيرفي التي يمر كل بلد ،و تستخدم السلطة النقدية متمثلة في البنك المركزي الأدوات النوعية فضلا عن الأدوات الكمية في الاقتصادات كافة. وتتمثل بمجموعة من الإجراءات تتخذها السلطة النقدية بهدف تحفيز أنواع معينة من الانفاق او الاستثمارات المنتجة وتوجيه تدفق الائتمان لها بما يناسب وتحسين الوضع الاقتصادي ورفع معدلات نمو الناتج القومي عن طريق التأثير المباشر في السياسة الائتمانية للمصارف التجارية والمؤسسات المالية الوسيطة.وان سبب الاعتماد على هذا النوع من الأدوات لتلافي وتجنب العيوب والنواقص التي قد تحدث عن استخدام الأدوات الكمية، ففاعلية الأدوات النوعية قد تعضد وتسد الأدوات الكمية، ويمكن ان توفر الموارد اللازمة لتنشيط قطاع اقتصادي معين بمقدار يفوق القطاعات الأخرى.وان من اهم هذه الأدوات التي تستخدمها السلطة النقدية لتوجيه الائتمان توجيهها لا يتعارض مع اهداف السياسة النقدية الآتي:

١-تنظيم الائتمان الاستهلاكي (القروض الاستهلاكية): انتشر هذا النوع من الرقابة على الائتمان في الدول الصناعية خلال اربعينيات القرن العشرين. ووفقا لهذا النوع من الأدوات يتم تنظيم الائتمان للأغراض الاستهلاكية عن طريق مجموعة من القواعد وهي كالآتي:

أ- يحدد البنك المركزي المبلغ الواجب دفعة مقدما (دفعة مقدمة) كجزء من قيمة السلعة المشتراة. وان زيادة مبلغ الدفعة المقدمة يؤدي الى احجام الافراد في الطلب على هذا النوع في الائتمان.

ب- يحدد البنك المركزي مدة سداد الائتمان فاذا عمد البنك الى جعل مدة السداد قصيرة فان ذلك سوف يزيد من مقدار القسط الشهري الواجب دفعة الامر الذي يترتب عليه الحد من طلب الائتمان الاستهلاكي. ويحدث العكس عندما يزيد من مدة السداد.

٢-تنظيم الائتمان الممنوح لغرض الإسكان: يقوم البنك المركزي بتحديد اعلى مبلغ يمنح كقرض لبناء المساكن. وكذلك تحديد فترة سداد مبلغ القرض كاملا. وهذا النوع يماثل الائتمان الممنوح لاقتناء السلع الاستهلاكية المعمرة من حيث الاثار الاقتصادية التي يولدها.

٣-الاقتراض بواسطة السندات مع تحديد هامش ضمان: يقوم البنك المركزي بتنظيم الائتمان عن طريق فسخ المجال امام الافراد المضاربين بشكل خاص للاقتراض من المصارف التجارية وتكون هذه القروض مضمونة بواسطة سندات سبق وان تم شراؤها بشرط التقييد بهامش الضمان (متطلبات الضمان)، والذي يقصد به النسبة من القيمة السوقية للسندات المقدمة بصفة ضمان للقرض، والتي لا يجوز اقراضها من قبل المصارف او المتعاملين بالسندات. وإذا تبين للبنك المركزي ان المصارف التجارية تمادت في اقراض المضاربين فإنه يلجأ الى رفع هامش الضمان. ولهذا يعد هامش الضمان قيذاً كمياً مباشرا على مقدار الائتمان الذي تمنحه المصارف التجارية الى العملاء والمضاربين منهم بشكل خاص.

٤-الافناع الادبي: يستخدم البنك المركزي هذه الأداة بصفقتها مكمله للأدوات السابقة ليحقق الأهداف التي يصبو الى تحقيقها، والمتمثلة في دعوته لإدارة المصارف التجارية بضرورة اتباع الحيلة والحذر في السياسة الائتمانية والاستثمارية التي تعتمد عليها تلك المصارف. وللمكانة الخاصة التي يشغلها البنك المركزي في النظام المصرفي والنقدي ولما يتوافر لديه من إمكانات وخبرة تؤهله على توقع الأوضاع الاقتصادية، ومكامن القوة والضعف في الاقتصاد الوطني وكيفية معالجتها فالمصارف التجارية تعد هذه الدعوة بمثابة نصيحة او توجيه يتعين عليها الاخذ بها حال تنفيذ سياستها الائتمانية.

٥-التأثير المباشر: يقصد بها فرض العقوبات على المصارف التجارية التي تتبع سياسات وممارسات لا تتفق مع التعليمات والتوجيهات واللوائح التي يصدرها البنك المركزي واهم هذه الإجراءات هي:

أ- رفض البنك المركزي قيام المصارف التجارية بأجراء عمليات إعادة عمليات إعادة خصم للأوراق التجارية في حالة عدم موافقته على السياسة الاستثمارية المتبعة من قبل المصارف حتى لو كانت أساسا لنشاطاتها المصرفية.

ب- رفض البنك المركزي تقديم الدعم المالي للمصارف التجارية في حالة تجاوز القروض التي منحها حدودها العليا المقررة للقطاعات التي لا ترغب السلطة النقدية التوسع فيها.

ت- يلزم البنك المركزي المصارف التجارية والمؤسسات المالية الأخرى بتوجيه جزء من مواردها نحو الاستثمار في الأصول السائلة والخالية من المخاطر والمتمثلة في السندات الحكومية واذونات الخزينة. وذلك لغرض تدعيم احتياجاتها وتوفير الضمان للمودعين، فضلا عن تمكين القطاع الحكومي من سد احتياجاته من الموارد النقدية بكلفة منخفضة.

ث- قيام البنك المركزي باتباع أسعار فائدة تمييزية طبقا للغرض من طلب الائتمان.

ج- يخول البنك المركزي المصارف التجارية صلاحية تحديد الحدود العليا لأسعار الفائدة التي تدفعها على الودائع او على القروض وفقا للغرض من القرض.

ح- يفرض البنك المركزي الحدود العليا لمقدار القروض التي تمنح للاقتصاد عن طريق خصم اذونات الخزينة والأوراق التجارية.

خ- يضع البنك المركزي حد اقصى لمقدار القرض (الائتمان) الذي يقدمه الى المصارف التجارية عن طريق إعادة الخصم خلال مدة معينة. مقابل دفع سعر فائدة إضافي (جزائي)

عقابي علاوة على سعر إعادة الخصم عند تجاوزها الحد المقرر وفقا للوائح والتعليمات
الصادرة من البنك المركزي.